بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

حمد من اختصنا برسالة ابي القاسم * واختصه بالشفاعة العظمى يوم الهول القاسم * ما اشفقت لام على
ولدها البار الرام * وبلغ النهاية في احراز الفضيلة من هو بشكر النعم قائم * وسلك مناهج الحق حتى استقر في
روض باسم * وصلاة وسلاما على من هو اصل الضلالة حاسم * والسني المطالب واهب وقاسم * وعلى الوصحبه
الصفويين من سوء المنقلب يوم لا عاصم * وبعد فيقول المفتقر الى الغفران * المرجو من الله مزيد الامتنان
الفقير عبد الرحمن * المحلي الازهري الشافعي انجح الله للطاعات صدره * ونور بالتوفيق فكره * لما ان من الله علي
بالاجتماع على المنفرد بالفنون واسنان العيون * من اناخ التحقيق ركابه بفنائه داره * وضرب معسكر التوفيق خباه
بجواره * ابي الضياء نور الدين علي الشبراملسي دام الله نفعه كان من جملة ما قرانه عليه شرح ابي شجاع للشيخ ابن
قاسم الغزي وحصل من ذلك فوائد منثنا بعضها من اسئلة الحاضرين بعد المراجعة بحسب الطاقة والمتيسر من
فوائد استاذنا المذكور من غير جواب لسؤال فاجبت جمعها في هذه الاوراق خشية ضياعها بعد ان استعنته
فاجاز ورسمت ما جمعته بكشف القناع * عن متن وشرح ابي شجاع * وارجو من الله ان يتم ذلك الجمع الجامع
ويمنع عنه الموانع متوسلا اليه عز وجل في ذلك بالفاتح الخاتم * صلى الله عليه وعلى الدوصحبه اولي البيرات والمراحم وسلم
وشرف وكرم امين قوله وخاتمة كل دعا اجاب ظاهره ان المطلوب ختم الدعا بالحولقة وهو كذلك وممن صرح به صاحب
العباب وعبارة وابن سيد الدعا وختمه بالحولقة قوله واخره دعوى المومنين في الجنة دار الثواب لعل الشيخ استند فيما
ذكره الى قوله تعالى واخر دعواهم الاية قوله احمده الخ هذا الحمد الثاني وواقع في مقابلة نعمة وما قبله واقع في مقابلتها بل
لزانه تعالى وسن ثم اتى في الحمد للذات بالجملة الاسمية الدالة على الاستمرار والدوام وفي الحمد للصفات بالجملة الفعلية المفيدة
التجدد والحدوث الافعال باعتبار متعلقاتها تكثر دتيه قوله من اراد مفعول محذوف اي توفيقه قوله على
وفق مراده الموافق والمرافق منقادا بان يجب من قاما به قالا ول للعبد والثاني للرب قوله على افضل خلقه اي محاولة
اي جمهورهم نا على الماضين من افادة اضافة المصدر العموم قوله سيد المرسلين هذا قبيل الجد ورباعتبار ان سابقة معض
عنه على ما عرفيه ولعل وجه ان التصريح بوصف السيادة افاد ما لم يفده سابقه من حيث انه اشعر بحصول وصف
الامارة والسيادة من حيث السياسة لغيره قبل السلطنة والغلبة من سوله فافاد الاول الاخبار عن الصفة الباطنة
والثاني الاخبار عن الصفة الظاهرة قوله القائل من يرد الله به خيرا يفقهه الحديث انفرد باخراجه الصحيحان من
حديث معاوية وتمته وانما انا قاسم والله يعطي ولم يزال امر هذه الامة مستقيما حتى تقوم الساعة انتهى من شرح
الفية البرماوي له قوله وصفته مجاز عن الفته من قبيل الاستعارة المصرحة بان شبه جميع الفاظ الشرح بوضع
جسم على جسم نزيل ما فيه من التعسر في يده الظهور كالمحتاج بوضع على الغلق وقوله على استعارة تبعية بان شبه
البيان الحاصل بالشرح جسم استعلى على جسم اخر بجامع شدة التمكن قوله بالتقريب اشكل في التمييز على بزيد مع
يشاركه في هذا الاسم على اشتهاره واختاره جل الصحبة قوله ينتفع به طلبة المالف قوله من المبتدين ان اخذوه

ابتدا المهموز نحو بالهمز او غير المهموز نحو هم ولا اصل على هذا مبتدين بياس الاولى مكسورة والثانية
ساكنة مريد وخفف بحذفه الاولى قوله لرفع الشريعة الشريعة والملة والدين الفاظ ماصدقها واحد الا انها تختلف
بالاعتبار وذلك كان الشريعة والدين والملة اسم لما شرعه الله من الاحكام الا انه من حيث اشتهارها وظهورها
تسمى شرعا ومن حيث انها تدان تسمى دينا ومن حيث انها تدون وتملى تسمى كتابا في الدنيا تسمى ملة وفي الاعطى
من قبيل عطف المتساويين على الاخر قوله يوم الدين اي يوم الجزا ومنه بيت الحماسي * ولم يبق سوا العدوان دنا هم كما
دانوا قوله ونفعا اي نافعا قوله لعباده المسلمين ترجح عن الاول وهو قوله لينتفع الخ فكان عام بعد خاص وان اختلفت
جهة النفع فمن في الاول تعلمهم وفي الثاني تعليمهم لغيرهم بالنسبة للعالمين به وبالنسبة لغيرهم من حيث الاستفتا
والوقف والاعانة على تحصيله وغير ذلك مما يفيد ثوابا اخرويا قوله انه سميع الخ يحوز فتح همزة ان وكسره وعلى الفتح فمن
في للتعليل هذا ومعلوم انه لم يسبق من الشيخ عاصي بل بالقوة قوله واذا سالك عبادي الخ دليل لما ذكره
ومراده بالاية بتمامها حتى يحسن التعليل قوله في غير خطبته اي بان جعلت التسمية على الاوراق الاولى منه بظاهرها
او طرتها قوله تسميتها اي دلالة تسميته وبالا فالتسمية بالمعنى المصدري لا وجود لها في الخارج كما هو مقرر في كتب
المحققين كالكمال ابن ابي شريف قوله قال الشيخ سيافي مقول قوله وهو بسم الله الرحمن الرحيم قوله ويشتهر ايضا
اي مصنف هذا الكتاب قوله ايضا اي كما يشتهر باسم ابي الطيب قال الجلال السيوطي في كتابه در النافح في
اعراب متن المنهاج ما نصه اقول قد تكررت هذه اللفظة يعني ايضا في عبارات العلما وتوقف الشيخ جمال الدين
في تعريبها هل هي مصدر امن اض يمض بالمد تاما بمعنى مر ومضى او من اض ناقصا بمعنى صار قال وهو اما مفعول
مطلق حذف عامله واجاز حذف عامله وصاحبها وذلك انك اذا قلت قال فلان ثم استانفت جملة
فقلت ارجح الى الاخبار برجوعا وان اقتصر على ما قدمت فيكون مفعولا مطلقا والتقدير اخبارا واحكي ايضا
فيكون حالا من ضمير المتكلم ثم قال بعد كلام طويل انتهى كلام الشيخ جمال الدين ملخصا وليس فيما ينتشر الا توقفه
في عربيتها وكان ظن انها مولدة وليس كذلك فقد روى احمد في مسنده عن ابي هريرة ان عمر بن الخطاب بينما
هو يخطب يوم الجمعة اذ جا رجل فقال عمر ما معناه ابطات فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء فتوضات
فقال ايضا في لفظ والوضوء ايضا فلم تسمعوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا جا احدكم الجمعة فليغتسل
قوله باب شجاع في القاموس الشجاع كسحاب وكتاب وغراب وامير وكنف وعنبه واحد المشديد القلب المكانية
ثم قال وكغراب وكتاب للحية او الذكر منها وضرب منها صغير انتهى قوله ابتدي قدره عاما تشبيها على اجراء
والا فالاولى تقديره خاصا لما قرره من ان فاعل كل فعل يقدر عند التسمية ما كانت التسمية مبدا له قوله والله
الخ خصه بالبيان من بين اجزا البسملة وهي الباء والاسم والجلالة والرحمن والرحيم لشرف سماه كما هو
ظاهر على الاتية امور الاول ان قوله على الله حاجة اليه بل هو مضمر اقتضاه عدم شمول الحمد
وذلك خرج عنه بعض حمد المخلوقين الثاني قوله بالجميل لحاجة اليه بعد قوله بالثنا الثالث اخل بركة

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

حمد لمن اختصنا برسالة ابي القاسم * واختصه بالشفاعة العظمى يوم الهول القاسم * ما اشتقت لام على
ولد ها البار الرام * وبلغ النهاية في احراز الفضيلة من هو بشكر النعم قام * وسلك منهاج الحق حتى استقر في
روض باسم * وصلاة وسلاما على من هو اصل الضلالة حاسم * والسني المطالب واهب وقاسم * وعلى الوه محبه
المخصوصين من سوء المنقلب يوم لا عاصم * وبعد فيقول المفتقر الى الغفران * الراجي من الله مزيد الامتنان
الفقير عبد الرحمن * المحلي الازهري الشافعي اثابه الله للطاعات صدرا * ونور بالتوفيق فكرا * لما ان من الله علي
بالاجتماع على المنفرد بالفنون واسنان العيون * من اناخ التحقيق ركابه بفنائه داره * وضرب معسكر التوفيق خباه
بجواره * ابي الضيا نور الدين علي الشبراملسي دام الله تفقه كان من جملة ما قرانه عليه شرح ابي شجاع للشيخ ابن
قاسم الغزي وحصل من ذلك فوائد منثورا بعضها من اسلة الحاضرين بعد المراجعة بحسب الطاقة والكثير من
فوائد استاذنا المذكور من غير جواب لسوال فاجبت جمعها في هذه الاوراق خشية ضياعها بعد ان استعنت
فاجاز ورسمت ما جمعته بكشف القناع * عن متن وشرح ابي شجاع * وارجو من الله ان يتم ذلك الجمع الجامع
ويمنع عنه الموانع متوسلا اليه عز وجل في ذلك بالفاتح الخاتم * صلى الله عليه وعلى الوه وصحبه اولي البيرات والمراحم وسلم
وشرف وكرم امين * وخاتمة كل دعا جاب ظاهره ان المطلوب ختم الدعا بالحوقلة وهو كذلك وممن صرح به صاحب
العباب وعبارة وابن بيد الدعا ويختمه بالحوقلة * واخره دعوي المومنين في الجنة دار الثواب لعل الشيخ استدعى هذا
ذكره الي قوله تعالى واخر دعوانا * احمده الخ هذا الحمد الثاني في واقع في مقابلة نعمة وما قبله واقع في مقابلتها بل
لان نعمه تعالى وان تم ترتبي الحمد للذات الجملة الاسمية الدالة على الاستمرار والدوام وفي الحمد للصفات الجملة الفعلية المفيدة
التجدد والحدوث الافعال باعتبار متعلقاتها تكثر ورده * من اراد مفعول محذوف اي توفيقه * على
وفق مراده الموافق والمرافق منقادا بان يجب من قاما به قالا ول للعبد والثاني للرب * على افضل خلقه اي محاوته
اي جميعهم نا علي الماضين افادة اضافة المصدر للعموم * سيد المرسلين هذا قبيل الجد ورد باعتبار ان سابقه معين
عنه على ما مر فيه ولعل وجه ان التصريح بوصف السيادة افاد ما يفيده سابقه من حيث انه اشعر بحصول وصف
الامارة والسيادة من حيث السياسة لغيره قبل السلطنة والغلبة من سوله فافاد الاول الاخبار عن الصفة الباطنة
والثاني الاخبار عن الصفة الظاهرة * القائل من يرد الله به خيرا يفقهه الحديث انذر باخراجه الصحيحان من
حديث معاوية وتتمته وانما انا قاسم والله يعطي ولم يزال امر هذه الامة مستقيما حتى تقوم الساعة انتهى من شرح
الفقيه البرماوي له * وصفته مجاز عن الفقه من قبيل الاستعارة المصرحة بان شبه جميع الفاظ الشرح بوضع
جسم على جسم نزيل ما فيه من التعسر في يده الظهور كالمحتاج بوضع على الغلق وقوله على استعارة تبعية بان شبه
البيان الحاصل بالشرح جسم استعلى على جسم اخر يجامع شدة التمكن * بالتقريب المكنى في التمييز على بتردد مع
يشاركه في هذا الاسم على اشتهاره واختياره * اجل المصحة * بمنع بعلة التاليف * من المتدين ان اخذ

المحمود عليه وقد يجاب عن الاول بانه اراد تعريف الحمد المضاف اليه حكما مطلقا وبان الحمد لما كان راجعا
في الحقيقة اليه وان كان لغيره صورة كانت جميع المحامد مضافة اليه وعن الثاني بانه لم يكتف بدلالة التزام
ليعمها في التعاريف على ان الثناء قد يستعمل في الشر وعن الثالث بانه تركه للخلاف في انه هل يشترط ان يكون
اختياريا كما هو راي جمع او لا كما هو راي صاحب الكشاف قوله على جهة المفيد فيه ١٢ من اجزاء مفهومه قوله
اي مالك هو احد اطلاقاته والا فمعانيه كثيرة ومع كثرة يمكن استعمال اكثرها فيه سبحانه وهو مفرد وقد يقال يختص
به سبحانه قوله اسم جمع اي اسم دال على جماعة هذا ويمكن ان يكون جمعا للعالم بفتح اللام والعالم اسم لطائفة كن
المخلوق بمخالفة للطائفة الاخرى بحسب ما تضاف اليه كعالم الانس وعالم الجن الخ ثم يعد ذلك قصد الى ثلاثة من
العقلاء وجمعت ويجوز ان يكون جمعا للسارى للنوع وغلب العاقل على غيره فجمع بالياء والنون او الواو والنون قوله
١٢ انه اسم عام به اي عالم بفتح اللام قوله لما سوى الله اي وصفاته قوله والجمع الخ اي ولو كان جمعا للزم عليه ان
المخبر عنه جمعه قال المص وصلى الله الخ استدل كثير على طلب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم بالاية وهي تفيد قوله
الخروج عن العهدة بالاتيان باي صيغة من الصيغ المفيدة للدعا لكن قوله صلى الله عليه وسلم تعليما لكيفية الصلاة
المامور بها وقد سئل عن ذلك قولوا اللهم صل على محمد يقتضي اختصاصه بعبادة الصلاة وهو كذلك كما تقاس
الرحمة عليها فان ذلك شعار غيره والغرض امتثاله صلى الله عليه وسلم وهذا كله بنا على تراد فهما كما عليه هو
القاضي ايضا وبه اما اذا قيل بان الصلاة الرحمة مقرونة بالتعظيم فلا اشكال هذا وبقي انه قد يقال هو
يقتضي العمل بخصوص ما ورد وهو قد يرد بصيغة الامر ويجاب بانه عليه الصلاة والسلام لما لم ينص على خصوص
ذلك في القنوت علمنا ان الغرض ما تدل على طلب ذلك ثم لا يخفى عليك ان البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال
تارة بقتضى المقام التعبير بالجملة الاسمية واخرى بالفعلية وعليه فتارة بالماضوية واخرى بالمضارعية وعليك بالتامل
بالمضارعية وعليك بالتامل تنبيه كان الاسب ١٢ اتيان بالجملة الاسمية ليحصل التناسب بين الجملتين ه
ولعله اختار ذلك لان المطلوب بها ايراد تجدده وحدوثه والاول تناسب الدال والمدلول قوله وسلم اشارة
الخ اي كان الاولى للمصنف الاتيان بالسلام ليسلم من كراهة افراد الصلاة عن السلام لكنه سوغ ان الافراط لفظا
او خطا ربما يخرج الشيخ ايضا عن ذلك لان مجموع المتن مع شرحه المزج ينسب للشيخ وقول المص على سيدنا اي جميع المخلوقات
كما هو ظاهر السياق قوله بالجر وتركه لم يستفد منه اصالة احدهما وفرعية الاخر وفي ذلك خلاف فقيل المرموز
اصل وقيل عكسه وقيل كل اصل مستقل وهو اما من النبا وهو الخبر وعليه فهو فعيل بمعنى مفعول والامر ظاهر
عليه او بمعنى فاعل وكا يقال يكون ناصرا على الرسول لانا نقول معنى قولهم مخبرا انه يمكن ان يخبر لا انه يجب عليه
ان يخبر او يراد انه يجب عليه ذلك ويكون ذلك اوضحا في حق غيرهم من الانبيا بمعنى وجوب
١٢ اعلام بانه نبي لهم ويصان منصبه الشريف عن ان يقال بحقرا ومن النبوة وهي الرفعة والاول ظاهر لكن
بعد ذلك في الكلام اشكال حاصله ان ما ذكر ظاهر حيث التزم ان كلا اصل مستقلا ما اذا قيل باصلية احدهما ه
وفرعية

وفرعية الاخر فيجب ان يكون الماخذ شيا واحدا ولا يظهر التفرقة ثم رايت بعض المتاخرين ذكر ذلك الاشكال وجوابه
بقوله وفيما كتبته على مقدمة شيخ الاسلام ذكر يرحمه الله تعالى المحمولة الكلام على البسملة ما نصه ولفظ اي النبي
بالهمز من النبا اي الخبر لان النبي مخبر عن الله بفتح الباء ويجوز كسرها وبلا هز وهو الاكثر قيل انه مخفف المهموز بقلب
همزته يا وقيل انه اصل المهموز من النبوة بفتح النون وسكون الباء اي الرفعة لان النبي مرفوع الرتبة على غيره من
الخلق واستشكل كونه اصل المهموز باختلافهما معنى واجيب باشتراكهما في اصل المعنى لان اخباره عن الله
رفعة مخصوصة وقوله واستشكل الخ تخصيصه الاشكال بما ذكره يقتضي انه قول من النبوة مراجع لقوله وقيل انه اصل
المهموز فقط وهو خلاف الظاهر وقتامل قوله من بني هاشم من بيانية فيخرج عنه اولاد بناته هاشم كما قالوا اي
بنا على ما قالوا وخرج بذلك النبا على قوله رضي الله عنه والخلاف في المسالة مشهور قوله لغة الفهم على المشهور وهو
ما صوبه الجمال الاسنوي وقيل فهم عادة وقيل غير ذلك قوله باللاحكام لاحكام جمع حكم والمراد به كما قال الجلال
المحلي في شرح جمع الجوامع النسبة التامة كثبوت الوجوب للصلاة في الوضوء قوله الشرعية اي المتلقاة من جهته ان ادع
قوله العملية المتعلقة بكيفية عمل قوله المكتسب بالرفع صفة لقوله العلم قوله التفصيلية هي التي تكون متعلقاتها معينا
كاقيموا الصلاة لكن في المقام اشكال نشا من تصدير الحد بالعلم الذي هو حكم الذهن الجازم المطابق لموجب
اي دليل قطعي مع التمثيل له بغير ثبوت الوجوب للصلاة مما مشاوه الظن لا غير ويجاب بان المراد بالعلم الظن
مجازا لقوة ادراك المجتهد لكن فيه ارتكاب المجاز في الحد والمجاز نضان عنه الحدود ويجاب بان محل المنع ه
حيث لم يكن المجاز مشهورا هذا وخرج بقوله بالاحكام العلم بالذوات والصفات وبقوله الشرعية مخرج للعادية
والعقلية وبقوله العملية الاعتقادية كالعلم بثبوت القدرة لله تعالى اذ القدرة ليست كيفية عمل واستفيد من بيان
محترز ثبوت العملية بما ذكر فقط ان العلم بوجوب اعتقاد ثبوت نحو القدرة له سبحانه وتعالى من المسائل الفقهية
لانطباق حد الفقه عليها وفرق ظاهر بين العلم بنحو القدرة الذي هو العقيدة ووجوب هذا العلم بنحو القدرة
الذي هو الفقه كما هو جلي من الفرق بين العلم بالشي والخطاب بتحصيل العلم به ١٢ يقال هذا الشي ليس من الفقه
١٢ ان الظن ماخوذ في مفهومه ومسائل الاعتقاد قطعية ١٢ نا نقول هذا من قبيل الاشباه وذلك لان من الواضح
الفرق بين الخطاب بالشي وبين ذات الشي والمحكوم عليه بانه من الفقه الخطاب بذلك الشي وهو ظني قطعا
بدليل انقاسهم على الخطاب بمعرفة تعالى واختلافهم في ذلك الخطاب هل معناه ايجاب المعرفة بالدليل القطع
او الظني او بالتقليد المحض وبقوله المكتسب علم الله تعالى وبقوله من ادلتها علم النبي وجبريل عليهما الصلاة
والسلام لا كتابه بالوحي ١٢ بالدليل لكن هذا التعريف لا يلائم كلام المص حيث قال ان اعمل مختصر في الفقه الخ ه
وانما يناسبه ان يقال وهو المسائل المخصوصة الذي هو لصد اطلاقات الفقه كغيره من العلوم فتعريف الشيخ له
لا يفيد المراد للمص قوله في غاية الاختصار والغرض المزج من هذه الاوصاف مدح ذلك المختصر الترغيب في الاشتغال عليه
وشل ذلك سائغ لهذا الغرض المذكور قوله متقاربان الفعل الذي سوغ التعبير بالتقارب انا الغاية لما كان معنا

لوادي من تقطع جنونه حال افاقته صحت شهادته وان كان اكثر اوقاته مجنونا قوله فان كان الزاي او صبعضا او في النفس بمعنى هيئة راسخة قوله مكنة اي هيئة مدبر متصرف في البدن ويحل فيه حلول الدهن في الوشم ام ولد قوله ومما الورد في الورد يعبر عنه بانا وانت تدرك بها الامور واضيف المنع اليها وان كان في الحقيقة انما هو للمحل لانها في المحل قوله عند افتراق اي ارتكاب قوله والورد المبا حة علم منه استراط انتفاء الاصرار والا في هذا وما ذكره من عدم ارتكاب الورد المبا حة كاد خلو احد في تحقيق معنى العدالة فالمراد بها خارم ولا تلازم بين العدالة والعدالة الخ قوله وقبول الشهادة هو شرط الخ للقبول لكن حمله عليه ان المعنى اراد بالعدالة ما يشمل ذلك حيث قال والعدالة الخ قوله والعدالة الظهر للصفي مقام الاضمار لانه لو اضمر لتوهم رجوع الضمير للشهادة تنبيه طح يبقى شرط اخر يعلم من كلامه سابقا واحقا سوي عدم حجر السفه وقد يدعي عدمه اشتراط العدالة على ان عبارته تستلزم قبول من اجتمعت فيه هذه فقط قوله والعدالة اي ليتحقق قوله ان يكون العدل الاولي اذ هذا صفة العدالة لم تثبت له الا وقد قرران الحكم على الموصوف بصفة يستدعي ثبوتها قبل الحكم بها عليه قوله اي لو انفرد فيه اشارة الى ان المص مجتنب المكابر من قبيل عموم السلب بقرينة التفريع قوله كزنا ظاهره وان كان باكراه لانه لا يبيحه قوله بغير حق شمل ما لو قتل من تحتم قتله غير الامام لكن الظاهر انه غير مراد قوله فلا تقبل شهادة المصر عليها اي ما لم تغلب طاعاته على معاصيه قوله كسماع الصحيح وجه ضعفي لكن المعتمد قبول شهادة من ذكر لامن سب عائشة رضي الله تعالى عنها بما برأها الله منه اما الذي الخ جعله قسما من المبتدع وما رأيناه فيه سلفا وحيث ارتكبه فكان عليه بيان افراده قوله ويسن شئ من هذا اي اجير ومن المشكل جعل الخطابة بغير كفاءة ولا مناسق مع انهم منبوذون الى ابي خطاب الاسدي المعتقد الوهبية سيرنا جعفر الصادق رضي الله تعالى عنه ثم ان ادعاها لنفسه ولغيره يأتي ان التزام نقيض ما ذكر مع انصاف منتوبهم بما ذكر نوع من المكابرة لكن عدهم صاحب الموافقون الفرق الاسلامية وتبع فالظاهر ان المنفيين بقتضي الالوهية الذي اثبتها ولذلك بمعنى اخر غير الظاهر لا يكفر معتقده فليحرر من محله قوله والمروة تخلق الانسان بخلق ائتام هذا تفسير للاثر الان يقع منها والا فحقيقتها الملكة المحمودة قوله والمخوف ضربان اي جنسها ضربان فصح الحمل على ما من هذا الدليل جواب ما يورد على مثل هذا التركيب من ان اللام للاستغراق حيث لا عهد فيقتضي هنا كون كل فرد من افراد المروة ضربان وكون البين مشاهدة فتامل قوله ذكوان هذا تاكيد وممكن كونه تاسيسا ان كان لفظ الشاهد يطلق على الانثى قوله فلا يكفي رجل وامرأتان اي وان كان اضعف من ذلك في الجملة قوله كطلاق اي وان يخلع احد عنة المرأة ونكاح لمن لم تبلغه المرأة لاثبات المهر او شطره او الارث ولا قبل فيه ما يقبل في الاموال قوله هذا الضرب كان الاولى حمله من الاشارة لا ايراده على وجه الاستيناف لما مر انه قسم سابقه قوله ومن هذا الضرب الاهل وان كان حكمه هذا غير انه ليس مما نحن فيه المقسم حق الادمي وايضا سيصرح به المصنف حقوق الله تعالى قوله القصد منه المال من الاجل والخيار وارد بالعيب قوله بل تاد. يوافقه تغيير كثيرين وهو يخرج حالة الاستواء وعبارة شارحه الشهاب العبادي رحمه الله تعالى تزيلها حيث قال قوله فلو تقدم النظر لغيرهما فستقوا ورد شهادتهما تبعا لشرح الشمس الرملي خلافه وعلله بانه صغيرة قوله وقوله وما شهد به الاول وعليه يستقيم العدد قوله ما يثبت بالاستفاضة هذا يدخل الترجمة وما بعدها وليس مرادا وممكن ان يقال لما لم يقدر مع الترجمة وتاليها لفظة مثل استفيد منه المغايرة لافراد ضابط سابقة وانه معطوف عليه فتامل

فتامل قوله للشخص متعلق بقر قوله عند قاض صلة سمع كتاب احكام العتق قوله ازاله ملك فيشمل ما لو الى ان العتق بمعنى الاعتاق هذا ولا ينتقض هذا الحد بالوقف لان الازالة فيه لما لك وهو الله سبحانه وتعالى قوله تقربا الخ هذا البيان الواقع فلا يصح عتقها اي بتهامه ان قصد عند ارساله الاباحة لمن ياخذ محل والا فلا يحل فكل الفعل قوله جائز للتصرف بمعنى لا يحرم عليه التصرف قوله بمعنى الشرع ويدخل في ذلك من استوى عبدا لاعتق قبل بعضه قوله واعلم ان صرحي يحيى من صرح بحما والمراد صريحه المعتق عليه بقرينة قوله بعد ومن صريحه الخ قوله وما تصرف منها اي للتعبير لسابقه والمراد بما تصرف منها مشتقاتها اما هما فكلمتان كما هو مصرح به قوله والمحتاج الى هذه الجملة تنويطيه لما بعد بالمحسن للمقابلة لقوله الاتي مع المسيئة قوله مع المسيئة قال الشمس بن الرملي ويحتمل ان يأتي هنا في مقارنة المنية لها ما مر في الطلاق انتهى وقد قدم هو في مبحث الطلاق الاكتفاء بها في جزء من صيغته قوله وفي بعض النسخ عتق هذا يفيد ان عتق مجرد اعن الهبة يستعمل متعديا لكن في القاموس ما قد يفيد خلافه وعبارته كلام المصرح بعضهم قوله عتق جميعه هذا جواب متعاطفين قبله غير انه بواسطة في المعطوف قوله ايسر عطف على مقدر اي وهو موسر ببعض نصيب شريكه قوله ونقع السراية الى هذا بيان لمحل السراية المجرد في كلام المصنف قوله وليس المراد الخ في شرح الشمس الرملي على المنهاج ما يفيده لكن حيث علم ان من وجد قيمة الحصة فاضلة عما يتركه للمفلس ويتوجه منه انه يباع فيها هنا مسكنه قوله من المال ولو منفعة يمكن الوفاء منها ناجزا قوله سكنى يوم اي وليلة قوله في احكام الولاء اي التي النسب المتعلق به قوله مشتق من الموالاة فمعناه لغة القرابة والاعانة قوله زوال الملك عنه دون الازالة ليدخل فيه من يعتق على المالك قوله معتق اي قام به العتق اعم من ان يكون اختياريا او قهريا قوله اي حكم الارث بالولاء الخ فيه قصر كلام الاصل على صورة خاصة مع شمول غيرها ومحترزه ذلك الشمس الرملي اذ هو كما سيأتي في المقدم في صلاة الجنازة وغسل الميت وفنه وولاية التزويج وتحمل الدية قوله عند عدم اي التعصيب لا حقيقة او حكما بان كان عصبته النسب موجودا في مسئلة الدية ولكن لا وفاء معه قوله وينتقل الولاء الى ثم ولد التربية عليه قوله المتعصبين بانفسهم هذه صفة لازمة قوله وفي قبيلة العصبة في الولاء في الارث به قوله ولا ارث للمراة الا ولي احتمال الاولي قوله باشرت عتقه اي وعتق عليها قوله او من اولاده وعتاقته ضمير يعلم انه يورث عتيق العتق لكن عند فقد ورثة اقرب الى العتق

فصل في احكام الاماء بين فيه ما مر في المقدر انه عتق من دبر الحياة صاحبه قوله عتق من دبر الحياة صاحبه تعليق عتق بالموت قوله الا لمت الخ فيه اشارة الى انه لا بد من التعليق بالموت فهو منظم الى صفة اخرى فكد خول الدار قوله اي ثلثي ما له اي بعد وفاء دينه ومؤن تجهيزه قوله ان يبيعه اي ان يخرجه عن ملكه بقرينة ما سيأتي قوله فعلى الظاهر الخ انما قيد بالظاهر لاجل قول صحيح المذهب لا يفيد انه على مقابل الاظهر يعود التدبير بعوده لانه عائد على ذلك المقابل لا يعود قطعا

فصل في احكام الكتابة قوله بكر الكاف جاء على القياس قوله وقيل بفتحها بمقابل قول على الاشهر ونص عليه لانه ال كون للمقابل غيره قوله لان فيها ضم نجم الى هذا لا يحسن لان توجيهها للمعنى الشرعي كما صنع غيره قوله عتق معلق الخ فيه ان حقيقتها ليست ما ذكره الشارح بل هي عقد عتق الى كما صرح به غيره وفيه ايضا انه لم يقيد

ذلك بعقود بلفظها ولا بد من التقييد به قوله امينا اشار به الى انه لا يشترط الكسب بالفعل اى لا يشترط فيه ان يكون
عادته ذلك قبل الكتابة قوله بمكتوب السيد كاتبتك اى او ما استوفته وتتعين هذه المادة فى صيغة هذا العقد قوله بالطريق
السابق اى قوله عجزت الا فصل فى امهات الاولاد قوله واذا اصاب السيد الخ اى المحجور عليه بفلس على معتمد
جماعة منهم الشمس الرملى قوله اى وطىء اى فاعل الفعل وظاهره وان لم ينزل قوله امته اى من بعضها كما هو ظاهر كما افاده
ويخرج به المشتركة وفيها تفصيل حاصله انه يصير نصيبه منها مستولدا وكذا نصيب شريكه ان كان هو موسرا به
قوله او مزوجته اى او مكاتبته وتعتق بالسبق من موت السيد واداء النجوم قوله او لم يصبها يمكن ادخاله فى قوله للمصاب
بجعله من قبيل الكناية المقررة فى فن البيان قوله استدخلت ذكره اى حشفة ذكره او سيح الجزء باسم الكل قوله المحترمة
خرج على وجه جائز قوله ما اتى لحم يتبين لم تصر خرج بذلك ما لو وضع على كما احد فلا يثبت به الايراد وان قال اهل الخبرة
لو بقيت تصور وان انقضت به العدة قوله او اهل الخبرة اى اربع سنوة او رجلان او رجل وامرأتان وتعبير الشارح
بالساجرى على الغالب قوله فوضعت حيا الخ اى والاحكام الثابتة لها بعد الوضع ثابتة لها قبله ايضا قوله حرم بيعها
ممن تعتق عليه ومحل ذلك حيث لم تتعلق بتجريتها قوله قبل الدين والوصايا اى وغيرهما كمؤن التجهيز الملازم المتعلق برقبتها بجناية
ومات سيدها قبل الفداء وكذا عتق ولدها لا حاجة اليه لان المصر سيصرح به هنا ويثبت له من الاحكام قبل موت
السيد ما يثبت له قوله للسيد خبر المبتدا وهو قوله فالولد وقوله ويعتق خبر بعد خبر قوله وبه لهذا تفسير لقوله
المصر بمتربتها لكنه لم يوف به لان الاحسن منه للايمان بعبارة شملت حرمة التفرق فى الفرع بما يزيل الملك قوله او
زنا اى منه وان كان لها ولد منه قبل شهر قوله اما لو علق الخ هذا فى الحقيقة مستثنى من قوله بنكاح قوله وعلى الحر قيمته اى فى وقت
الولادة قوله مسنونة الخ اعمل ظاهره اخراج سنية الطرق والمحاذ وعثله فى شرح الشمس ابن الرملى على المنهاج لكن
فيه توقف فليراجع والله سبحانه وتعالى اعلم وهذا آخر ما تيسر الجمع عليه هذا
الكتاب شرحا وسئا حين فزانه على شيخنا المذكور بثت الله جودة فكره وجعل خاتمة الحسنى خاتمة امره
وامره ووفقنا لهذا الجمع من يقوم محبته حتى يصرف له السهم ويصلح منه ما طغى به القلم وحماه من كل حاسد حقود
انه سبحانه وتعالى رحيم ودود وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه فى الحرسة اولا واخرا وباطنا وظاهرا وصلاته
وسلامه على سيد المخلوقين رحمة للامين وعلى اصحابه واخوانه من الانبياء والمرسلين والهم وصحبهم اجمعين ولا
حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين

تمت بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه
اجمعين
امين

ذلك بقوله بلفظها ولابد من التقييد به قوله اعينا اشار به الى انه لا يشترط الكسب بالعقل اى لا يشترط فيه ان يكون
عادته ذلك قبل الكتابة قوله كقول السيد كاتبتك اي اوما اشتوهته وتتعين هذه المادة في صيغة هذا العقد قوله بالطريق
السابق اي قوله عجزت الخ فصل في امهات الاولاد قوله واذا اصاب السيد الخ اي المحجور عليه بفلس على معتمد
جماعة منهم الشمس الرملي قوله اي وطيء اي في القبل وظاهره وان لم ينزل قوله امته اي ممن يملك جميعها كما هو ظاهر اطلاقه
ويخرج به المشتركة وفيها تفصيل حاصله انه يصير نصيبه منها مستولدا وكذا نصيب شريكه ان كان هو موسرا به
قوله او مزوجته اي او مكاتبته ويتعلق بالسبق من موت السيد واد النجوم قوله او لم يصبها يمكن ادخاله في قول المص اصاب
بجعله من قبيل الكناية المقررة في فن البيان قوله استدخلت ذكره اي حشفة ذكره او سيح المجزوم باسم الكل قوله المحترمة يباح
خرج على وجه جائز قوله ما اي لحم يتبين انه خرج بذلك ما لو خيط على كل احد فلا يثبت به الايراد وان قال اهل الخبرة
لو بقي تصور ان انقضت به العدة قوله او اهل الخبرة اي اربع نسوة او رجلان او رجل وامرأتان وتقبل الرابع
بالسابق على الغالب قوله فوضعت حيا الخ اي والاحكام الثابتة لها بعد الوضع ثابتة لها قبله ايضا قوله حرم بيعها
ممن تعتق عليه ومن اوجبت بجريتها قوله قبل الديون والوصايا اي وغيرهما مما كون التجهيز المال المتعلق برقبتها بخلافه
ومات سيدها قبل الفداء وكذا عتق ولدها لاحاجة اليه كما ان المص سيصرح به هنا وبثبت لها من الاحكام قبل موت
السيد ما يثبت كما قوله للسيد خبر المبتدا وهو قوله فالولد وقوله ويعتق خبر بعد خبر قوله وح اي هذا تفسير لقول
المص بمنزلتها لكنه لم يوف به فكان الاحسن منه الاتيان بعبارة تشمل حرمة التقرب في الفرع بما يزيل الملك قوله او
زنا اي منه وان كان لها هي شبهة قوله اما لو غرر الخ هذا في الحقيقة مستثنى من قوله بنكاح قوله وعلى الحرة قيمته اي في وقت
الولادة قوله مسنونية القاء على ظاهره اخراج سنة الطرين والمحاوشد في شرح الشمس ابن الرملي على المنهاج لكن
فيه توقف فليراجع والله سبحانه وتعالى اعلم وهذا اخر ما تيسر لي جمعه على هذا
الكتاب شرحا وستاحين فراغه على شيخنا المذكور ثبت الله جودة فكره وجعل خاتمة الخير خاتمة امرنا
وامره ووفقنا لهذا النفع من يقوم بحقه حتى يصرف له السهم ويصلح منه ما طغى به القلم وحماه من كل حاسد حقود
انه سبحانه وتعالى رحيم ودود وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه اتوب اولا واخرا وباطنا وظاهرا وصلاته
وسلامه على سيد المخلوقين محمد الامين وعلى ساير ابائه واخوانه من الانبياء والمرسلين وآلهم وصحبهم اجمعين ولا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم دعواهم فيها سبحانك اللهم وتحيتهم فيها سلام واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين

تمت بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه
اجمعين
امين